

ملخص محضر جلسة مجلس بلدية جونيه المنعقدة
نهار الاربعاء الواقع في ١٧/١٠/٢٠١٢

قرار بلدي رقم ٥١٩

الموضوع : موافقة على عرض اصلاح مولد كهربائي خاص سرية جونيه

رقم تسجيل البلدية لدى وزارة المالية/٢٩٢٢٨٧

بناء على البند رقم ١٣ من محضر جلسة ٢٠١٢/١٠/١٧
بناء على الدعوة المسجلة تحت رقم ٦٨٠٤ تاريخ ٢٠١٢/١٠/١٣ والمبلغه وفقاً للاصول.
ان مجلس بلدية جونيه
بناء على محضري الانتخاب تاريخ ٢٠١٠/٥/٢ و ٢٠١٠/٥/١١
وبناء على قانون البلديات رقم ٧٧/١١٨ وتعديلاته
وبناء على احكام المرسوم ٨٢/٥٥٩٥ اصول المحاسبة في البلديات واتحاد البلديات .
بناء على القرار البلدي رقم ٤٣٨ تاريخ ٢٠١٢/٩/٣ والقاضي بالموافقة المبدئية على اصلاح المولد الكهربائي التابع
لسرية جونيه وذلك ضمن مبلغ ١٥,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل. فقط خمسة مليون ليرة لبنانية وفقاً للجدول والشروط المعدة لهذه الغاية .
وبناء على موافقة معالي وزير الداخلية والبلديات رقم ١٥٥٧٩ تاريخ ٢٠١٢/٩/٢٧ .
وبناء على العرض المقدم من العارض مؤسسة Locomotive (جورج اسعد خليل) رقم المالي (١٢٧٥٩٥) وبالبلغه
قيمته الاجمالية ١٠,٥٥٢,٠٠٠ ل.ل.
وبناء على العرض المقدم من العارض جورج فرنسيس صالح (كهرباء وميكانيك) رقم المالي (٢٥٨٨٠٣٨) وبالبلغه
قيمته الاجمالية ٤,٤٠٠,٠٠٠ ل.ل..
وبناء على موافقة لجنة الشراء على العرض المقدم من العارض مؤسسة Locomotive (جورج اسعد خليل) رقم
المالي (١٢٧٥٩٥) وبالبلغه قيمته الاجمالية ١٠,٥٥٢,٠٠٠ ل.ل. فقط عشرة ملايين وخمسمائة واثنان وخمسون الف ليرة لبنانية
كونه الانسب.
بناء على القانون ٢٠٠٠/٢١٢ ولاسيما المادة الخامسة منه والقاضية بالاجازة للبلديات بقرار من المجلس البلدي عقد
الصفقات بموجب بيان او فاتورة اذا كانت قيمتها تفوق الثلاثة ملايين ليرة ولا تتجاوز العشرين مليون ليرة لبنانية دون التقييد باية
نصوص تخالف احكام هذه المادة.
وبناء على توفر الاعتماد وصحة التنسيب بطلب حجز الاعتماد رقم ٢٠١٢/٣٦٤
وبعد التداول بالموضوع :

قررما يلي:

مادة اولى : الموافقة على العرض المقدم العارض مؤسسة Locomotive (جورج اسعد خليل) رقم المالي (١٢٧٥٩٥) وبالبلغه قيمته
الاجمالية ١٠,٥٥٢,٠٠٠ ل.ل. فقط عشرة ملايين وخمسمائة واثنان وخمسون الف ليرة لبنانية وذلك بدل الاشغال
المذكورة اعلاه ورد باقي العروض الى اصحابها.

مادة ثانية : يؤخذ المبلغ من باب ٤ فصل ١٢ " مساهمات الى القطاع العام " من موزانة العام ٢٠١٢ وتعد نفقة الاجمالية
المذكورة اعلاه وتصفى وتصرف وتدفع لمستحقيها بعد الاستلام والاستكمال وفقاً للأصول .

مادة ثالثة : لايعمل بهذا القرار ولا ينفذ الا بعد تأشيرة المراقب العام .

مادة رابعة : يرفع هذا القرار لحضرة قائمقام كسروان للمقتضى وينشر ويبلغ حيث تدعو الحاجة.

عضو	عضو	عضو	عضو	عضو	عضو
يوسف بشير	جوزف عوده	دنيز كرم بو معشر	بيار صفير	نائب رئيس فؤاد بواري	رئيس بلدية جونيه انطوان افرام

عضو	عضو	عضو	عضو	عضو	عضو
توفيق مطر	ربيع بويز	عصام ريشا	واكيم بو لحدو	جورج بعينو	شربل ابي نخول

عضو	عضو	عضو	عضو	عضو	عضو
فؤاد أبو شبكة	جورج سعاده	انطوان شمعون	فوزي مارون	طارق الأشقر	روي الهوا

يبلغ : - قائمقام
- المراقب العام
- لجنة الشراء
- دائرة الهندسة
- دائرة المحاسبة